



القرار رقم ( ٧٤ ) ق

وزير الإدارة المحلية والبيئة

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ( ١٠٧ ) لعام /٢٠١١/  
وعلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام /٢٠٠٤/ ولاسيما المادة ( ٥٨ ) منه  
وعلى أحكام القانون ( ١٨ ) لعام /٢٠١٦/  
وعلى المرسوم ( ٢٠٨ ) لعام /٢٠٢١/  
وعلى اقتراح السيد محافظ حمص بكتابه رقم ( ٣١٠/ص/٥/١٠ ) تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٧

يقرر ما يلي :

مادة-١- يحرم المتعهد (( حبيب عزت صافي )) اسم الأم : نجيبة ابراهيم - محل وتاريخ  
الولادة : مقلس ١٩٦١/٢/٢٥ - الرقم الوطني : ( ٠٤١٤٠٠٣٧٣٠٢ ) من التعاقد مع وزارة الإدارة  
المحلية والبيئة والجهات التابعة لها والمرتبطة بها لمدة ثلاث سنوات لثبوت نيته وقيامه  
بالتلاعب والغش أثناء التقديم للمناقصات التي جرت في بعض الوحدات الإدارية التابعة  
لمحافظة حمص

مادة -٢- يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإجراء المقتضى وفق مضمونه

دمشق في ٢٠٢٢/٤/٤

وزير الإدارة المحلية والبيئة  
المهندس حسين مخلوف

إلى كافة الوحدات الإدارية والأجهزة المحلية المرتبطة والجهات التابعة  
للاطلاع والتفويض بمضمونه

الرقم: ٨٨٥ / ١٠ / ٥

تاريخ: ٢٠٢٢/٥/٤

محافظ حمص

المهندس بسام ممدوح باريسك  
بالتفويض أمين عام المحافظة  
م. محمد عامر الخليل

مديرية الشؤون القانونية  
أستاذة الكارونية

صورة إلى :

- مديرية الخدمات الفنية : للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مجلس مدينة حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- المديرية الصناعية بحسب: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية النصالح العقارية: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- الشركة العامة للنقل الداخلي بحمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية التقانة والمعلوماتية : لنشره على موقع المحافظة الإلكتروني .
- مديرية الشؤون القانونية.
- المصنف .